مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 15 اكتوبر سنة 1991، يتضمن انهاء مهام نائب مدير بالأمانة العامة للحكومة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 15 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد أحسن بوسالم، بصفته نائب مدير بالأمانة العامة للحكومة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1412 الموافق 30 سبتمبر سنة 1991، يتضمن انهاء مهام مدير لدى مصالح رئيس الحكومة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1412 الموافق 30 سبتمبر سنة 1991 تنهى مهام السيد مصطفى هميسي، بصفته مديرا لدى مصالح رئيس الحكومة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1412 الموافق 30 سبتمبر سنة 1991، يتضمن انهاء مهام مدير التعاون بالمديرية العامة للوظيفة العمومية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1412 الموافق 30 سبتمبر سنة 1991، تنهى مهام السيد محمد زينات، بصفته مديرا للتعاون بالمديرية العامة للوظيفة العمومية.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1412 الموافق 30 سبتمبر سنة 1991، يتضمن انهاء مهام نائبة مدير بالمديرية العامة للوظيفة العمومية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1412 الموافق 30 سبتمبر سنة 1991، تنهى مهام السيدة فريدة بن صاري، بصفتها نائبة مدير للمتعاونين الاجانب بالمديرية العامة للوظيفة العمومية.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 16 اكتوبر سنة 1991، يتضمن انهاء مهام مكلفة بالدراسات والتلخيص بديوان الوزير المنتدب للتشغيل (سابقا).

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 16 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيدة أنيسة بن عامر، بصفتها مكلفة بالدراسات والتلخيص بديوان الوزير المنتدب للتشغيل (سابقا) لتكليفها بوظيفة أخرى.

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الشؤون الخارجية

قراران مؤرخان في 21 ربيع الاول عام 1412 الموافق 30 سبتمبر سنة 1991 يتضمنان إنهاء مهام مكلفين بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الشؤون الخارجية.

بموجب قرار مؤرخ في 21 ربيع الاول عام 1412 الموافق 30 سبتمبر سنة 1991 تنهى مهام السيد عبد العزيز رحابي، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الشؤون الخارجية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب قرار مؤرخ في 21 ربيع الاول عام 1412 الموافق 30 سبتمبر سنة 1991 تنهى مهام السيد محمد حناش، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الشؤون الخارجية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

وزارة الاقتصاد

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1410 الموافق 14 يوليو سنة 1990، يتضمن تحديد كيفيات اخذ العينات ونماذج استمارات مراقبة الجودة وقمع الغش.

ان وزير الدفاع الوطني،

ووزير الداخلية،

ووزير العدل،

ووزير المناجم والصناعة،

والوزير المنتدب لتنظيم التجارة،

– بمقتضى القانون رقم 89 – 02 المؤرخ في أول رجب عام 1409 الموافق 7 فبراير سنة 1989 والمتعلق بالقواعد العامة لحماية المستهلك،

– وبمقتضى القانون رقم 89 – 23 المؤرخ في 21 جمادى الاولى عام 1409 الموافق 19 ديسمبر سنة 1989 والمتعلق بالتقييس،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 – 39 المؤرخ في 30 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1991 والمتعلق برقابة الجودة وقمع الغش،

يقررون ما يلي :

المادة الأولى : يحدد هذا القرار كيفيات أخذ العينات ونماذج الاستمارات، وفق المرسوم التنفيذي رقم 90 – 39 المؤرخ في 30 يناير سنة 1990 والمذكور أعلاه.

الباب الأول
كيفيات أخذ العينات

المادة 2 : يتم أخذ العينات وفق المواد 9 و11 و16 و17 من المرسوم رقم 90 – 39 المؤرخ في 30 يناير سنة 1990، المذكور أعلاه.

وتعد هذه العينات خصيصا للتحاليل الفيزيائية والكيمياوية والجرثومية، والنقاوة البيولوجية ولكل اختبار قصد التدقيق في مدى مطابقة المنتوج.

غير أن الكمية المأخوذة تكون بقدر الكمية الضرورية لاجراء التحاليل والاختبارات، ويمكن عند الاقتضاء، أن يشمل الأخذ كامل المنتوج أو قسما منه.

المادة 3 : في حالات أخذ عينات من منتجات محفوظة بغير ترتيب أو في تغليف كبير، ينبغي إيلاء عناية خاصة بمجانسة المنتوج.

المادة 4 : ينبغي توخي الحذر أثناء جميع مراحل معالجة العينات ونقلها وحفظها قصد تفادي الاتلاف المحتمل للمنتجات، لاسيما منها التلوث أو التآكل أو الارهاق أو أضرار أخرى.

المادة 5 : تتم عمليات أخذ العينات المخصصة للتحليل الجرثومي بالكيفية التي تتفادى أي خطر للتلوث.

المادة 6 : يمكن أن يجزأ أخذ العينات المخصصة للتحليل الجرثومي الى وحدات. ويكون مجموع هذه الوحدات عندئذ محل تحليل في المخبر المكلف بمراقبة الجودة، وتسجل نتيجة ذلك في استمارة التحليل الملحقة بأصل هذا القرار.

الباب الثاني
نماذج الاستمارات

المادة 7 : نماذج الاستمارات المذكورة في المادة 33 من المرسوم التنفيذي رقم 91 – 39 المؤرخ في 30 يناير سنة 1990 والمذكور أعلاه، هي كالتالي :

1 – محضر أخذ العينات – نموذج (03.1)

2 – محضر أخذ عينة واحدة – نموذج (01.1)

3 – محضر – نموذج (م)

4 – محضر سحب المنتوج من سياق الاستهلاك – نموذج (م.س.م)

5 – طلب الترخيص بالحجز – نموذج (ط.ت.ح)

6 – بطاقة جرد المنتجات المسحوبة من سياق الاستهلاك – نموذج (ج.م)

7 – رخصة حرية التصرف في منتوج أو خدمة – نموذج (ح.ت.م.خ)

8 – بطيقة – نموذج (ب1)

9 – بطيقة – نموذج (ب2)

10 – وصل أخذ العينة (– نموذج (و.أ)

11 – رسالة أشعار بالتخفيض – نموذج (ر.أ.ت)

12 – تقرير التحويل الى السلطة القضائية – نموذج (ت.ت.س.ق)

13 – ملف المنازعات – نموذج (م.م)

14 – كشف النتائج القضائية من الدرجة الأولى – نموذج (ك.1)

15 – كشف النتائج القضائية الاستئنافية – نموذج (ك.2)

16 – كشف التحاليل الفيزيائية والكيمياوية – نموذج (ك.ت.ف.ك)

17 – كشف التحاليل الجرثومية – نموذج (ك.ت.ج).

المادة 8 : توجد نسخة لكل وثيقة من هذه الوثائق المذكورة سابقا مع التذكير بمراجعها في الملحق المرفق بأصل هذا القرار.

المادة 9 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 ذي الحجة عام 1410 الموافق 14 يوليو سنة 1990.

عن/وزير الدفاع الوطني
الأمين العام
العميد مصطفى شلوفي

وزير العدل
علي بن فليس

وزير الداخلية
محمد الصالح محمدي

وزير المناجم والصناعة
الصادق بوسنة

الوزير المنتدب لتنظيم التجارة
اسماعيل قومزيان